

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٦٦٤ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢

بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم مساحة ٨٨,٤ فدان ، أى ما يعادل ٢٠٥٢٢,١٤ م٢

لصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية

لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (٧١٠٠)

بمنطقة الامتداد خلف المدينة التكنولوجية وجامعة سوهاج

بمدينة سوهاج الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ باعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية بمعرفة السلطة المختصة

بتاريخ ٢٠٠٨/٩/١٧ على تخصيص قطعة أرض بمساحة ١٥ فداناً بالحي الثاني

بمدينة سوهاج الجديدة لإقامة وحدات سكنية لشباب القضاة والنيابة العامة والهيئات القضائية

ضمن المشروع القومي للإسكان ؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي للمشروع القومي للإسكان رقم (١٢٤٧) بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٧ المتضمن موافقة السلطة المختصة على زيادة المساحة المخصصة لصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية لتكون بمساحة ٢٢ فداناً بدلاً من ١٥ فداناً بالإضافة إلى مساحة ٥ فدان خلف مدينة التكنولوجيا وجامعة سوهاج الجديدة بإجمالي مساحة ٣٧,٥ فدان بمدينة سوهاج الجديدة بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومي :

وعلى محضر الاستلام المؤرخين ٢٠٠٩/٢/٢٦ بشأن استلام صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية لقطعتى أرض ، الأولى بمساحة ٦٤,٦٤م^٢ والثانية بمساحة ١٤,٥٢٢م^٢ والكائنتين بمدينة سوهاج الجديدة :

وعلى كتاب السيدة المهندسة رئيس الإدارة المركزية لبحوث ودراسة المشروعات رقم (١٨٣٠) بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٤ بأن مساحة قطعة الأرض الواقعه بالحي الثاني المقاسة من محاور الطرق هي ٢٢,٦١ فدان والمنتهى بتسلیم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية مساحة ٤,٨٩ فدان والتي تقع خلف المدينة التكنولوجية والتي تمثل باقى المساحة المخصصة لوزارة العدل صافية وليس من محاور الطرق طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة :

وعلى ملحق محضر الاستلام المؤرخ ٢٠٠٩/٦/١٨ بشأن استلام صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية مساحة ١٣,٦٤م^٢ ، أي ما يعادل ٢٠ فداناً ١٥ قيراطاً وذلك بالإضافة إلى نسبة (٢٥٪) من القطعة المسلمة بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٢٦ ليصبح إجمالي المساحة المسلمة لهم ١١٥٥٢٢,٨٣م^٢ ، أي ما يعادل ٢٧ فداناً و١٢ قيراطاً :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٢١ بين الهيئة وصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بمساحة ٥٢٧,٥ فدان تعادل ١١٥٥,٠٠م^٢ (فقط مائة وخمسة عشر ألفاً وخمسمائة متر مربع لا غير) تحت العجز والزيادة لإقامة مشروع إسكان قومي بنسبة (١٠٠٪) من المساحة المبنية بمدينة سوهاج الجديدة ، وهذه المساحة عبارة عن قطعتى أرض ، الأولى خلف المدينة التكنولوجية وجامعة سوهاج بمساحة ٥ فدان والثانية بالحي الثاني بمساحة ٢٢ فداناً والمبنية حدودهما بالبند الرابع من العقد :

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الديوان العام وصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية المؤرخ ٢٠١٠/٣/٢٣ المرفق به البرنامج الزمني التنفيذي لمراحل المشروع :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٨٤٥) بتاريخ ٢٠١١/٥/٣ المتضمن ما يفيد صدور قرار اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ٢٠٠٩ لمخاطبة ممثل الصندوق لتقديم برنامج زمني مكثف طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٤٤) بتاريخ ٢٠١٠/٧/٦ :

وعلى التعهد المحرر من صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بتاريخ ٢٠١١/٤/١٠ الموقع من مساعد وزير العدل لشئون الديوان العام وصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بالجلسة رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١١/٩/١٤ على مقترن مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بضوابط استمرار التعامل على أراضي المشروع القومى للإسكان بدليلاً عن سحب الأراضى بنج الجمعيات والنقابات والشركات مهلة نهاية ٢٤ شهراً تنتهي فى ٢٠١٣/٩/٣ لاستكمال تنفيذ مشروعاتها ، وأنه لا يتم تسليم المساحات المتبقية إلا فى حدود ما يمكن إقام تنفيذ عليه خلال المهلة المقررة وبما لا يجاوز المائة فدان من المساحة المخصصة إذا كانت تزيد عن ذلك :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (١١) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ على مقترن مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٦٤) فى ٢٠١٢/١٠/٢١ بعد المهلة للشركات والنقابات والجمعيات لتنفيذ مشروعات الإسكان القومى ٢٤ شهراً تنتهي فى ٢٠١٤/١١/٢١ :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة سوهاج الجديدة رقم (٧٦٧٠) بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٦ بال موقف المالى والعقارات للأرض :

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية المرفق به شيك بقيمة المصارييف الإدارية نظير المراجعة واستصدار القرار الوزاري :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٢٩٢٠) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٥ والمتضمن ما يفيد صدور قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٧٢١) بتاريخ ٢٠١٤/١/١٩ بالموافقة على مد المدة لجميع الأراضي المخصصة ضمن المشروع القومي للإسكان والتي سبق استلامها و التعاقد عليها طبقاً للموافقة الصادرة في ٢٠١١/٩/٢٤ لتنتهي مدة تنفيذ مشروعاتهم جميعاً في ٢٠١٤/١١/٢١ كباقي الجهات التي تعاقدت طبقاً للموافقة الصادرة في ٢٠١٢/١٠/٢١

وعلى كتاب استشاري المشروع الوارد برقم (٤٦٣٢٧) بتاريخ ٢٠١٤/٧/٢ المرفق به المخطط العام النهائي للمشروع :

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة رقم (٨٥٨٥) بتاريخ ٢٠١٤/٧/١٦ المتضمن موقف الأرض والمرفق به اللوحات النهائية للمشروع بعد المراجعة والاعتماد :

وعلى جدول عدم المانع من اعتماد المشروع والموقع من كافة القطاعات والجهات المعنية بالهيئة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بـ هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة سوهاج الجديدة من الناحية الفنية بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ لاعتماد تخطيط مساحة ١٤,٥٢٢م^٢ ، أي ما يعادل ٤ فلان ضمن المشروع القومي للإسكان (بنسبة « ١٠٠٪ 」 للمشروع القومي للإسكان) بالمحى الثاني بمدينة سوهاج الجديدة :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات المؤرخة ٢٠١٤/٩/١٦ للعرض على السيد الوزير لطلب استصدار القرار الوزاري بالتفصيل والتقييم لمشروع صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومي للإسكان بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومي بمنطقة الامتداد خلف المدينة التكنولوجية وجامعة سوهاج بمدينة سوهاج الجديدة :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٨٨,٤ فدان ، أي ما يعادل ٢٠٥٢٢,١٤ م٢ (فقط عشرون ألفاً وخمسة وعشرين وائنان وعشرون متراً مربعاً و٤٠٠/١٤ من المتر المربع لا غير) المخصصة لصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية لإقامة مشروع سكنى (بنسبة «١٠٠٪» للمشروع القومى للإسكان) بمنطقة الامتداد خلف المدينة التكنولوجية وجامعة سوهاج بالمحى الثانى بمدينة سوهاج الجديدة ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والصندوق بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢١ والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يحظر على صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية الإعلان عن حجز أو بيع وحدات المشروع القومى للإسكان لأعضاء الهيئات القضائية وأسرهم وفقاً لقرار إنشاء الصندوق بالقانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٥ إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي جميع الأحوال لا يحق للصندوق الإعلان عن بيع قطع الأراضى فقط دون إقامة وحدات سكنية عليها ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بإنهاء تنفيذ الأعمال على إجمالي مساحة المشروع فى موعد غايته ٢٠١٤/١١/٢١ وذلك وفقاً للتيسيرات المنوحة من مجلس الوزراء فى جلسته رقم (١١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ ، وفي حالة عدم التزامه بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤ - يقوم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٥ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء، الهيئات القضائية بالتعهد المقدم منه بتاريخ ٢٠١١/٤/١٠ ، وفي حالة عدم التزامه بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٦ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء، الهيئات القضائية بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليه .

مادة ٧ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء، الهيئات القضائية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند الرابع من عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢١ ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ٨ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء، الهيئات القضائية بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع ٧ ، ٠ موقف / وحدة سكنية .

مادة ٩ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة

لصندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء هيئات قضائية

المخصص لها قطعة أرض بمساحة ١٤,١٤ م^٢ بما يعادل ٤,٨٨ فدان

بمنطقة الامتداد (خلف المدينة التكنولوجية وجامعة سوهاج)

بمدينة سوهاج الجديدة

لإقامة مشروع إسكان بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومي

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٠٥٢٢,١٤ م^٢ ،

أى ما يعادل ٤,٨٨ فدان .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان القومى ٤٨,١٧٩ م^٢ ، بما يعادل ٤٢ فدان ،

وتشكل نسبة (٤٩,٦٪) من إجمالي مساحة الأرض .

٢ - الأرض المخصصة للخدمات بمساحة ٥٣,١٨٤٦ م^٢ ، أى ما يعادل ٤٤ فدان ،

وتشكل نسبة (٩,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأرض المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٨١,٤٣٧٥ م^٢ ،

أى ما يعادل ٤٠ فدان ، وتشكل نسبة (٢١,٣٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأرض المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة ٣٢,٤١٢٠ م^٢ ،

أى ما يعادل ٩٨ فدان ، وتشكل نسبة (٢٠,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان القومي ٤٨,١٧٩ م٢ ، بما يعادل ٤٢ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩,٦٪) من إجمالي مساحة الأرض .

جدول النماذج المعمارية للإسكان القومي :

النماذج الإجمالي مساواة (F. P)	النماذج السكنية الإجمالية عدد الوحدات	الارتفاع	النماذج السكنية السكنية عدد الوحدات	النماذج السكنية السكنية عدد الوحدات	النماذج السكنية السكنية عدد الوحدات	النماذج السكنية السكنية مساواة (F. P)	النماذج السكنية السكنية تكرار النماذج	النماذج السكنية
٢٠٨٢,٤٢	١٤٠	بدرورم + أرضي + ٢ أدوار	٧٠	١٤	١٠٤١,٧١	٢	(١)	
٢٢٥٤,٧٤	١٥٠	بدرورم + أرضي + ٢ أدوار	٥٠	١٥	٧٠١,٥٨	٢	(٢)	
٧٠١,٥٨	٤٠	بدرورم + أرضي + ٢ أدوار	٤٠	١٠	٧٠١,٥٨	١	(٣)	
٥٠٨٩,٧٤	٢٢٠					٦		الإجمالي

الاشتراطات البنائية للإسكان :

النسبة البنائية :

لا تزيد النسبة البنائية للإسكان القومي عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان القومي .

الرودد :

يتم ترك مسافة لا تقل عن ١٠ م بين واجهات العمارت السكنية .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ م بين حد المبني السكنى وأرض الخدمات .

لا تقل المسافة بين عمارت الإسكان وحد أرض الجار عن ٦ م .

بالنسبة للعمرات التي على شوارع خارجية يكون الرودد ٤ م من بعد الرصيف ، ٢ م بالنسبة للشوارع الداخلية .

مساحة الوحدة السكنية : لا تزيد عن ٦٣ م٢ صافي شامل الحوائط ولا يحمل عليها مسطح السلالم الخارجية أو المناور ويتم احتساب البلكونات بنصف مسطحها .

الكثافة السكانية : لا تزيد عن ٢٤٠ شخصاً / فدان .

أماكن انتظار السيارات : يتم توفير أماكن انتظار سيارات بحد أدنى (٧٠٪) من عدد الوحدات .

الارتفاع : يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به أرضي + ٥ أدوار .

يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع فيما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها للمشروع .

ثانياً - مساحة منطقة الخدمات :

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٤٤٠٠ فدان ، أي ما يعادل ١٨٤٦,٥٣م^٢ ، وتشكل نسبة (٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية أن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تعسير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات للخدمات بواقع سيارة / ٥٠م^٢ مبانٍ مغلقة وطبقاً للكود .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبنى السكنية (عمارات الإسكان القومي) (أرضي + ٥ أدوار متكررة) كما يسمح بإقامة بدور على أن يتم استخدام البدروم وفقاً للاستعمالات المقررة لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبنى السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقلدة المصحح بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضي وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - يتولى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية على نفقة الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبنى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة وأن يقوم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - يتولى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية على نفقة الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .

- ٧ - يتولى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية على نفقة الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - يتولى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بالسماح لهندي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - يتولى صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية على نفقة الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة وما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٢ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بواقع (٧٠ . سيارة / وحدة سكنية) للإسكان القومي ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار بواقع سيارة / ٥٠ م٢ مبانٍ مغلقة وطبقاً لل kod .
- ١٤ - يلتزم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .


(طرف ثان)

(طرف أول)

د. أبو الفتوح سعد شلبي

(إمضاء)

الخواص الموقعة



問題	正解
1. おはようございます。	おはようございます。
2. おはよう。	おはよう。
3. おはよう。	おはよう。
4. おはよう。	おはよう。
5. おはよう。	おはよう。

Digitized by srujanika@gmail.com

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُو أَنْ يُنْهَا إِلَيْهِمْ فَلَا يُنْهَى
وَمَنْ يَرْجُوا أَنْ يُنْهَا إِلَيْهِمْ فَلَا يُنْهَى
وَمَنْ يَرْجُوا أَنْ يُنْهَا إِلَيْهِمْ فَلَا يُنْهَى

جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية - كلية التربية والعلوم الإنسانية

卷之三

